من انه لا يغسل ولا يصلى عليه ولانه يكفن في ثيابه ان
سترته والا زيد عليها ما يستره واما من قتل على
هذا الوجه لكن مع مفارقة سبب موثم كمن غل في الغنيمة
او محض القصد للغنيمة فقد ورد في الاثار نفي
تسميته شهيدا الا انه له حكم الشهيد في الدنيا فلا
يغسل ولا يصلى عليه لكن ليس له ثوابهم الكامل
فالشهداء على هذا ثلاثة شهيد الدنيا والاخرة
وشهيد الاخرة فقط وشهيد الدنيا فقط قال
وسمي شهيدا لانه حي روحه شهدت اي دخلت
وحضرت دار السلام وارواح غيره لا تشهدها
الا يوم القيمة فهو بمعنى شاهد او لان الله وملايكته
يشهدون له بالجنة فهو على هذا بمعنى مشهود له وظاهر
كلام ايمتنا استواء هذا الاخير اعني من مات في موتيا
لمن لم يفارقه في الوصف والاتصاف وقوله بالحياة
الكاملة التي ورد الشرع باتصافه بها وهي كيفية يلزمها
الحس والحركة الارادية ويصح لمن قامت به العلم فقد
صرح جماعة الى ان ارادة الغنيمة او الوقوع في المعصية
لا ينافي حصول الشهادة وظاهر النظم اتصاف المستكمل
المخصوص اعني الذات والروح جميعا بالحياة كظاهر
الاية وقد جزم به اعيان المحققين واعلم
ان هذه الحياة التي ندعيها لا تحتاج الى الماكل ولا
المشرب ولا الملبس ولا المسكن المعتاد كما منهما
وصفه ايضا برزقه بفتح الراء مصدرا مضافا
لمفعوله

لمفعوله ضمير الشهيد اي يرزق الله الشهيد بما او
المراد صفه بلزقه ويحتمل ايضا على كسر رايه صفة
يتعاطى رزقه من مشتهى ومحبوب ثمرات وحلي
وحلل وظل وايوا الى قناديل معلومة تحت العرش
وان يسرح حيث شاء وادخل الجنات جمع جنة وتقدم
معناها لغة وشرعا واما ما ورد ان ارواحهم في اجواف
او في حواصل طير فمعناها انها تركب تلك الطير
او تكون اجوافها لها كالهوادج الشفافة الواسعة
او انها كالطير في سرعة قطع المسافة البعيدة لا ان
ارواحها لهم اجنحة ولا انها تعمر اجسادا اخر فتدبرها
لئلا يلزم التناسخ وقد اختص الشهيد بكرامات دون
غيره منها انه يغفر له في اول الملاقاة ما سوى حقوق
العباد الكباير والصغاير وان الارض لا تاكل جسمه
وانه لا يسيل من قبره وانه يرزق في الجنة ويامن
الفزع الاكبر يوم القيمة ويتوج بتاج الكرامة
ويشفع في اثنين وسبعين من قرابته ويزوج
سبعين حورا وتقدم ما يوخذ منه الزيادة على
ما ذكر ويجري عليه ثواب عمله بعد موته وفي الحديث
ان يحيى ابن زكريا عليهما الصلاة والسلام هو سيد
الشهداء او قايدهم يوم القيمة الى الجنة ثم ذكر المصنف رحمه
الله تعالى مسلة الرزق لجريان ذكره في الكلام المتقدم
لمناسبته وان كان حقها ان تذكر في مباحث الافعال
لانها من انواعها فقال والرزق بفتح الراء وكسرها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)